• حديث ٦٤

اخذنا فالك من فيك ابو داود عن ابي هريرة وابو الشيخ
من حديث بن عمر ٦٤

ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فان وجدتم للمسلم
مخرجا فخلوا سبيله فان الامام لان يخطئ في العفو خير من
ان يخطئ في العقوبة • الترمذي والحاكم عن عايشة مرفوعا
وموقوفا •

واخرج ٦٥ بن عساكر بعضه لان يخطئ الامام في
العفو خير من ان يخطئ في العقوبة عن ابن مسعود موقوفا

حديث ٦٥

ادرؤا الحدود بالشبهات بن عدي في جزالة وابن عباس مرفوعا
ومسدد في مسنده عن ابن عباس موقوفا

حديث ٦٦

ادفنوا موتاكم وسط قومكم فان الميت يتاذى بجوار السو
كما يتاذى الحي بجار السوء

فايدة

ذكر السبكي في شرح المنهاج قاعدة تتعلق بالشبهة
والحكم فقال اول ما اذكر قوله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلثة
قاض يقضي بالحق وهو يعلمه فهو في الجنة وقاض قضى بالحق
وهو لا يعلم فهو في النار • وقاض قضى بغير الحق فهو في النار
فالقاضي الذي ينفذ حكمه هو الاول والثاني والثالث
لا اعتبار بحكمه فالقاضي المعتبر حكمه تارة يقتصر على البثوت

وتارة

وتارة يضيف اليه حكما اوتذكر حكما مجردا ومن لازمه ان يكون
قد تقدمه ثبوت الحالة الاولى ان يقتصر على البثوت فتارة يعني
البثوت الى الاسباب التي نبشا عنها الاحكام وتارة الى الاحكام
نفسها القسم الاول ان يضيف الاسباب كاثبات جريان عقد او
البيع او الهبة او النكاح او نحوها فهذا غالب ما يقع من البثوت
وقد يقول القاضي ثبت عندي قيام البينة عندي او ثبت
عندي الاقرار بفا او بالدين مثلا فالبينة والاقرار ليسا
سببين للحكم بل لاسبابه فحقيقته بثوت قيام البينة وتركيتها
وثبوتها • وقد ترد الفقها في البثوت هل هو حكم او
ليس بحكم والصحيح عند المالكية وعندنا انه ليس بحكم والصحيح
عند الحنفية انه حكم ولا نتيجة في كونه حكما الا انه حكم بتعديل
البينة وقبولها وجريان ذلك الامر المشهود به واما صحته
فقد يقال ان اثباته يدل عليها لانه ليس له • ان يثبت باطلا
لقوله صلى الله عليه وسلم اني لا اشهد على جور والصحيح تدل
عليها لان الحاكم قد يثبت الشيء ثم نبظر كونه صحيحا او باطلا
وقد يثبت الشيء الباطل بحكمه بطلانه • واما اثبات
شيء يعتقد بطلانه فالقصد الابطال فلا ينبغي للحاكم ان
يفعل ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم لا اشهد على جور
فيما علم انه جور او لعلو مرتبته صلى الله عليه وسلم تنزيها
وتنفيرا عن ذلك حكما بنبوته وقد يقع في الفاظ الحكام احكم بما
قامت به البينة فيما ان كانت مصدرية فهو كقوله

Copyright © King Saud University